



نشرة الصحافة



اليوم: الثلاثاء

التاريخ: ٢٣-٧-٢٠٢٤

براءة وافد من تزوير محرر عرفي



جراح الواوان

■ رفضت محكمة الجناح المستأنفة استئناف الادعاء العام وقضت بتأييد الحكم المستأنف ببراءة وافد من تهمة تزوير في محرر عرفي.

وأمام المحكمة، حضر دفاع المتهم المحامي جراح مبارك الواوان ودفع بأن الاتهام المسند الى موكله جاء مخالفا لصحيح القانون لانتهاء أركان الجريمة المسندة إليه وانتفاء العلم والإرادة.

كما دفع الواوان بخلو الأوراق من ثمة دليل يقيني على ارتكاب المتهم للجرم المسند إليه معلا دفاعه بأن خط البيانات الثابت بالمحركات مخالف لتوقيع المتهم وفق تقرير الأدلة الجنائية المرفق بالملف.

وأوضح انه لا يكفي أن يكون المتهم هو الموظف المختص الذي قام بإجراء المعاملة الخاصة بالعقد محل التزوير المنسوب لموكله، اذ لا بد من قيام الدليل القطعي على توافر القصد الجنائي لدى المتهم.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٣-٧-٢٠٢٤	٥	١٩٦١٥

براءة مقاول من خيانة الأمانة بـ «طابوق» مدعوم

منصور السلطان

الاستلام كان في تاريخ سابق، مشيراً إلى ان الشاكي امتنع عن سداد مبلغ 6 آلاف دينار لموكله قيمة أعمال في القسيمة وايضا 5 آلاف دينار قيمة مسيح في القسيمة وان الاتهام جاء عقب طلب موكله المبالغ المالية.

منطقة الوفرة السكنية. وأمام المحكمة، حضر المحامي جاسم التويتان عن المتهم ودفع بانتفاء اركان جريمة خيانة الأمانة، مبيناً أن موكله كان يستخدم الوكالة بعد تاريخ إلغائها وأن

قضت محكمة الجنج ببراءة مقاول من «خيانة الأمانة» باستيلائه على «طابوق» مدعوم من الحكومة لقسيمة مواطن في

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٣-٧-٢٠٢٤	٤	١٧١٣٧

في «قضية التجمهر»

الإمارات: السجن والإبعاد لـ 57 بنغالياً

والمسيرات والتحريض عليها، وتصوير مقاطع مرئية ومسموعة لتلك الأفعال ونشرها عبر شبكة الإنترنت.

وذكرت «وام» أن المحكمة استمعت إلى شاهد الإثبات، الذي أكد أن المتهمين تجمهروا ونظموا مسيرات بأعداد غفيرة في عدد من شوارع البلاد، اعتراضاً على قرارات صدرت من الحكومة البنغالية، ما أدى إلى أعمال شغب، والإخلال بالأمن العام، ومنع وتعطيل تنفيذ القوانين واللوائح ومصالح الأفراد وحركة المرور، وتعريض الممتلكات العامة والخاصة للخطر.

عليهم عن البلاد، بعد انقضاء العقوبة، وبمصادرة الأجهزة المضبوطة.

وكان النائب العام الإماراتي، المستشار الدكتور حمد الشامسي، قد سبق أن أعلن بدء التحقيق في جميع وقائع التجمهر وإثارة الشغب، الواقعة في إمارات عدة بالدولة، وإحالة المتهمين إلى محاكمة عاجلة، بعد أن أكدت التحقيقات، التي أشرف عليها وباشرها فريق من أعضاء النيابة العامة ضم ثلاثين محققاً، ضلوع المتهمين في ارتكاب جرائم التجمهر في مكان عام بقصد الشغب، والإخلال بالأمن العام، والدعوة إلى هذه التجمعات

قضت محكمة أبوظبي الاتحادية الاستئنافية بإدانة 57 متهماً من الجنسية البنغالية، في القضية المعروفة إعلامياً بـ «قضية التجمهر»، حيث حكمت بالسجن المؤبد لـ 3 متهمين، لدعوتهم وتحريضهم على التظاهر بهدف الضغط على حكومة بلادهم، في حين حكمت على 53 آخرين بالسجن 10 سنوات، والسجن 11 سنة، بحق متهم واحد دخل البلاد بصورة غير قانونية، وشارك في التجمهر.

ووفق ما نقلته وكالة أنباء الإمارات (وام)، قضت المحكمة أيضاً بإبعاد جميع المحكوم

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٣-٧-٢٠٢٤	١٦	١٦١٣٤



الوفيات

الوفيات

- **جاسم محمد حسن البغلي، 78 عاماً، (شيع)، رجال: ديوان البغلي، النزهة، قطعة 2، شارع دمشق، تلفون: 99777706، 99701199، نساء: النزهة، قطعة 2، شارع دمشق، منزل 7 ب، تلفون: 99606841.**
- **مريم بحر علي البحر، أرملة/محمود خليل الخواري، 79 عاماً، (شيعة)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99596564، نساء: الفيحاء، قطعة 7، ش 71، منزل 7، تلفون: 66670506.**
- **حمود صالح سعد الفزير، 86 عاماً، (شيع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 66111525، نساء: الرميثية، قطعة 9، شارع 93، منزل 10.**

«إننا لله وإنا إليه راجعون»